

ذكر الدليل على تحريم غيبه ولاية امر المسلمين

فإنه قد اتفق أهل العلم أجمع على تحريم الغيبه للمسلم، وذلك
لنص الكتاب العزيز والسنة المطهرة^(١).

أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْتَبِ بِمَعْصِيَتِكُمْ بَعْضًا أَيُّبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ
يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢].

فهذا نهى قرآني عن الغيبه، مع إيراد مثل بذلك يزيده شدة
وتغليظاً، ويوقع في النفوس من الكراهية له والاستقذار لما فيه ما لا
يُقدَّر قدره!

فإن أكل لحم الإنسان من أعظم ما يستقذره بنو آدم جبلة وطبعاً،
ولو كان كافراً أو عدواً مكافحاً. فكيف إذا كان أخاً في النسب، أو
في الدين فإن الكراهية تتضاعف بذلك ويزداد الاستقذار!

فكيف إذا كان ميتاً؟! فإن لحم ما يُستطاب ويحلُّ أكله يصير
مستقذراً بالموت، ولا يشتهي الطبع، ولا تقبله النفس!

(١) انظر: «رفع الرتبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبه» للشوكاني (ص ١٣)،
ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

وبهذا يُعرف مَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ الْمَبَالِغَةِ فِي تَحْرِيمِ الْغَيْبَةِ بَعْدَ
النَّهْيِ الصَّرِيحِ عَنْ ذَلِكَ.

وَأَمَّا السُّنَّةُ: فَأَحَادِيثُ النَّهْيِ عَنِ الْغَيْبَةِ كَثِيرَةٌ، وَهِيَ ثَابِتَةٌ فِي
«الصَّحِيحِينَ» وَفِي غَيْرِهِمَا مِنْ دَوَاوِينِ الْإِسْلَامِ وَمَا يَلْحَقُ بِهَا مَعَ
اشْتِمَالِهَا عَلَى بَيَانِ مَاهِيَةِ الْغَيْبَةِ وَإِضْاحِهَا، فَإِنَّهُ لَمَّا سَأَلَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَائِلٌ عَنْ
الْغَيْبَةِ فَقَالَ: «الْغَيْبَةُ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ». قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ فِي
أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَقَدْ
بَهْتَهُ». وَهَذَا ثَابِتٌ فِي «الصَّحِيحِ»^(١).

وَقَدْ يَأْتِي الشَّيْطَانُ فَيُلْبِسُ عَلَى النَّاسِ فِي الْغَيْبَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ
يَأْتِي النَّاسَ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ لِيُوقِعَهُمْ بِالْغَيْبَةِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: فَإِنَّ الَّذِي
تَذْكُرُونَهُ مِنَ الصِّفَاتِ مَوْجُودٌ بِمَنْ تَذْكُرُونَهُمْ مِنْ خَلْقِهِمْ، فَهَذَا لَا شَيْءَ
فِيهِ فَلْيَحْذَرُوا هَؤُلَاءِ مِنْ مَكَايِدِ الشَّيْطَانِ.

قَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعَثِيمِينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ حَالِ
النَّاسِ بِالنِّسْبَةِ لَوْلَانِهِمْ: (فَإِنَّ بَعْضَ النَّاسِ دِيدَنُهُ فِي كُلِّ مَجْلِسٍ يَجْلِسُهُ
الْكَلَامُ فِي وُلَاةِ الْأُمُورِ وَالْوُقُوعِ فِي أَعْرَاضِهِمْ وَنَشْرِ مَسَاوِئِهِمْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ «فِي صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٢٠١)، ط. دار إحياء التراث العربي،
بيروت، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٣٢٩)، ط. مصطفى البابي، مصر،
ط. الثَّانِيَّةُ، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٣٠)، ط. المكتب الإسلامي،
بيروت، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الْغَيْبَةِ» (ص ٦٩)، ط. مكتبة التراث الإسلامي،
القاهرة، وَالدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٩٩)، ط. دار الكتب العلمية،
بيروت، مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ. وَقَالَ
التِّرْمِذِيُّ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وأخطائهم معرضاً بذلك عما لهم من محاسنٍ أو صوابٍ، ولا ريب أن سلوكَ هذا الطريق والوقوع في أعراض الولاية لا يزيدُ الأمر إلا شدةً، فإنه لا يحل مشكلاً ولا يرفع مظلمةً، وإما يزيدُ البلاء بلاءً، ويوجب بغض الولاية وكراهيتهم وعدم تنفيذ أوامرهم التي يجب طاعتهم فيها، ونحن لا نشك أن ولاية الأمر قد يسيئون وقد يُخطئون كغيرهم من بني آدم، فإن كل بني آدمَ خطّاءٌ وخيرُ الخطائين التوابون، ولا نشك أيضاً أنه لا يجوزُ لنا أن نسكت على إنسان ارتكب خطأً حتى نبذل ما نستطيعه من واجب النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، فإذا كان كذلك فإن الواجب علينا إذا رأينا خطأً من ولاية الأمور أن نتصلَ بهم شفويّاً أو كتابياً ونناصحه بذلك، أقرب الطرق في بيان الحق لهم وشرح خطئهم، ثم نعظهم ونذكرهم فيما يجب عليهم من النصح لمن تحت أيديهم ورعاية مصالحهم ورفع الظلم عنهم... ثم إن اتعظ بواعظ القرآن والحديث فذلك هو المطلوب وإن لم يتعظ بواعظ الحديث والقرآن وعظناه بواعظ السلطان بأن نرفع الأمر إلى من فوقه ليصلح من حاله فإذا بلغنا الأمر إلى أهله الذين ليس فوقهم ولي من المخلوقين، فقد برئت بذلك الذمة، ولم يبق إلا أن نرفع الأمر إلى رب العالمين، ونسأله إصلاح أحوال المسلمين وأئمتهم^(١). اهـ.

(١) انظر: «وجوب طاعة السلطان في غير معصية الرحمن بدليل السنة والقرآن» للشيخ محمد العربي (ص ٣٢ و ٢٤)، ط. جمعية البدائع الخيرية، السعودية، ط. الأولى.

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (والغيبَةُ محرمةٌ بالإجماع، ولا يُستثنى من ذلك إلا ما رجحت مصلحته كما في الجرحِ والتعديلِ والنصيحة^(١)). ١٠هـ.

ويقول القُرطبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (والإجماعُ على أنها من الكبائر، وأنه يجب التوبةُ منها إلى الله)^(٢). ١٠هـ.

وقَالَ الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: (والكلامُ في وُلاةِ الأمورِ من الغيبةِ والنميمةِ، وهما من أشدِّ المحرمات بعد الشركِ، لا سيما إذا كانتِ الغيبةُ للعلماءِ ولوْلاةِ الأمورِ هذا أشدُّ، لما يترتبُ عليه من المفسادِ من تفريقِ الكلمةِ، وسوءِ الظنِّ لَوِلاةِ الأمورِ وبعثِ اليأسِ في نفوسِ النَّاسِ والقنوطِ)^(٣). ١٠هـ.

وقَالَ الشيخُ محمدُ بنُ سبيل حفظه الله: (حذرَ أهلُ السُّنةِ والجماعةِ من الوَقِيعَةِ في أغراضِ الأئمةِ، والتنقِصِ لَهُم، أو الدِّعَاءِ عَلَيْهِم؛ لأنَّ هذه الأمورُ مِنْ أَسْبَابِ وجودِ الضغائنِ والأخفادِ بينِ الوُلاةِ والرعيّةِ، وَمِنْ أَسْبَابِ نشوءِ الفتنِ والنزاعِ في صُفوفِ الأُمّةِ)^(٤).

(١) «تفسير القرآن العظيم» (ج ٦ ص ٣٨١)، ط. دار الأندلس، بيروت.

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (ج ١٦ ص ٣٣٧)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٣) «الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة» (ص ٦٠)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٤) «الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية» (ص ٢٥)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

فالواجبُ على المسلم أن يسعى جهده في الإصلاح بين المؤمنين، وجمع كلمة المسلمين، والتأليف بين قلوبهم، لا سيما إن كان من أهل العلم والدعوة، أو ممن له تأثير على قومه ومجتمعه، فإنَّ الواجب عليه في ذلك أكبر، والمسؤولية عليه أعظم، في الحرص على جمع كلمة المسلمين، وتوحيد صفوفهم، والعمل على حصول الألفة والمحبة بين الولاة والرعية، لما فيه من نفع عظيم للإسلام والمسلمين^(١).

قال الشيخ صديق حسن خان رَحِمَهُ اللهُ: (واعلم أنَّ من أقبح أنواع الظلم ما يَرْجَع إلى الأعراض من غيبة أو نَمِمة أو شتم أو قَذْف...)^(٢). اهـ.

وَلَمْ يَذَرِ هَؤُلَاءِ الْجَهْلَةَ أَنَّ اغْتِيَابَ وُلاَةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ وَالتَّفَكُّهَ بِأَعْرَاضِ الْمُؤْمِنِينَ سُمْ قَاتِلٌ، وَدَاءٌ دَفِينٌ، وَإِثْمٌ وَاضِحٌ مُبِينٌ.

فإذا سَمِعَ الْمُنْصَفُ هَذِهِ الْآيَاتِ، وَالْأَحَادِيثَ وَالْآثَارَ، وَكَلَامَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْبَصَائِرِ، وَعَلِمَ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَمَسْئُولٌ عَمَّا يَقُولُ وَيَعْمَلُ وَقَفَّ عِنْدَ حَدِّهِ، وَاكْتَفَى بِهِ عَنْ غَيْرِهِ.

وأما من غَلَبَ عَلَيْهِ الْجَهْلُ وَالْهَوَى، وَأَعْجَبَ بِرَأْيِهِ، فَلَا حِيلَةَ فِيهِ، نَسَأُ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ لَنَا، وَإِلَاخْوَانِنَا الْمُسْلِمِينَ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ، وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.

(١) انظر: «المصدر السابق» (ص ٢٥ و ٢٦).

(٢) «إكلیل الکرامۃ فی بیان مقاصد الإمامۃ» (ص ٣٢٥)، ط. الأولى.

هَذَا آخِرُ مَا وَقَّعَنِي اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ
الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا،
وَيَحْطَ عَنِّي فِيهِ وَزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخْرًا...
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ.

وَأَخِيرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.